واعلم انهم يعلون الحديث بالانقطاع وتارة يضعفون به الاسناد ذكره
زين الدين ولم يذكر ابن الصلاح نعم في كلامه ما يفيده في المحل و
الثاني قوله وحكى الحاكم وغيره من اهل الحديث انه اي اي المنقطع ما
سقط منه قبل الوصول الى التابعي شخص واحد وان كان الساقط اكثر
من واحد اثنان فصاعدا وهي عبارة الزين في موضع واحد ومسمى معضلاً
وان لا يكون اكثر من واحد فمنقطع في موضعين وليس هذا المعاد هو
المراد بل المراد وان لا يكون الساقط هو المصنف بانه اكثر من واحد في موضع
واحد بل كان في موضعين مختلفين مفترقين فهو منقطع في موضعين كما
تدل لعبارة الزين فانه قال اما اذا سقط واحد من بين رجلين ثم
سقط من موضع اخر من الاسناد واحد اخر فهو منقطع في موضعين ثم
قال ولهذا جاء في كلامهم اطلاق المعضل عليه واذا كان الانقطاع باكثر
من اثنين قيل منقطع اواربعة او نحوها ويسمى المعضل ايضا منقطعا
فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلاً اذ قد شرط فيه سقوط راو او
غير صحابي والمعضل شرط فيه سقوط اكثر من واحد في موضع واحد
فقد صدق على ما سقط فيه اكثر من واحد انه سقط فيه الواحد فكلما سقط
اكثر من واحد فهو منقطع ومعضل واما ما لم يسقط فيه غير واحد فهو
منقطع لا غير فعلى هذا كان ينبغي ان يرسم المنقطع بانه ما سقط من
رواته راو او اكثر سواء كان على جهة التوالي او لا قال الزين بعد كلام الحاكم
فقول الحاكم قبل الوصول الى التابعي ليس بجيد فانه لو سقط التابعي

لكان

لكان منقطعاً اعلم ان الحاكم ذكر في النوع التاسع من انواع علوم الحديث
ان المنقطع ثلاثة انواع ثم قال امثال نوع منها ثم ساق حدثنا فيه عن ابي العلا
وهو ابن الشخير عن رجلين من بني حنظلة عن شداد ابن اوس قال كنا
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث ثم قال هذا الاسناد مثل نوع من المنقطع
للجهالة بالرجلين بين ابي العلا ابن الشخير وشداد ابن اوس ثم قال وشواهد
في الحديث كثيرة ثم قال وقد يروى الحديث وفي اسناده رجل غير مسمى وليس
بمنقطع ثم ساق حدثنا فيه حدثنا شيخ عن ابي هريرة وذكر حديث يأتي الناس
زمان يحب الرجل الحديث قد قدمناه ثم قال وقد يسمى ذلك الرجل في رواته
فاذا هو ابو عمرو الحذاء قال فهذا النوع من المنقطع الذي لا يقوى عليه الا
الحافظ المستحضر الفهم والنوع الثالث من المستفيض المنقطع الذي لا
يكون في الاسناد راوٍ لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث
قبل الوصول الى التابعي ثم ذكر مثاله فهذا كلام الحاكم في جعل الانواع الثلاثة
من المنقطع وابن الصلاح نقل كلام الحاكم وجعل نوعين من المنقطع
وهما ما سقط منه راو وهو ثالث انواع الحاكم والثاني الاسناد
الذي يذكر بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل او شيخ ونحوهما وذكر مثاله وادرج
الاول في الثاني اذا عرفت هذا فالمصنف لا يذكر الا نوعا واحدا مما ذكره الحاكم
وابن الصلاح ذكر نوعين وادخل الاول في الثاني وقد تقدم للمصنف ان
الاسناد الذي فيه عن رجل او شيخ من المنقطع عند الحاكم ومن المتصل
الذي في اسناده مجهول عند غيره واختاره فلهذا حذفه هنا وبنى على دخول الاول

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)